المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الرباط-سلا- القنيطرة
إقليم سيدي قاسم
دائرة الشراردة
قيادة زيرارة
جماعة اشبانات

قرار رقم: بتاريخ 08 شتنبر 2025

بإجراء مباراة للتوظيف في درجة تقنيين من الدرجة الثالثة بجماعة اشبانات

إن رئيس مجلس جماعة اشبانات.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وعلى الظهير الشريف رقم 85-15-1 المؤرخ في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

وعلى الظهير الشريف رقم 060-58-1 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن جزر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.

وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.

وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه.

وعلى المرسوم رقم 349 .02. 2 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (07 اغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.

وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.

وعلى المرسوم رقم 2.12.90 صادر في 8 جمادى الآخرة (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.

وعلى المرسوم رقم 389. 64 .2 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.

وعلى المرسوم رقم 94 . 01 .2 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.

وعلى المرسوم رقم 96 . 01 .2 صادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيآت التابعة لها.

وعلى المرسوم رقم 72 . 05 .2 الصادر في 29 من شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.

على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر بتاريخ 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية

على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية

وعلى دوريات وزير الداخلية رقم D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019، وعدد D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019.

يقرر مايلي:

* **المادة الأولى:** تنظم جماعة اشبانات يوم الأحد 09 نونبر 2025 على الساعة العاشرة صباحا بمؤسسة" إعدادية اشبانات " المتواجدة بالجماعة الترابية اشبانات وبمؤسسات أخرى عند الضرورة، مباراة للتوظيف في درجة تقنيين من الدرجة الثالثة حسب التخصصات المبين في الجدول التالي:

الدرجة	الشروط	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بس12 نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	تطوير المعلوميات	1
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام العام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.	الأشغال الكبرى أو الهندسة المدنية أو الأشغال العمومية	1

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصبين (02) وتخصص 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7 % من المناصب لفائدة الأشخاص المعاقين.

* المادة الثانية: شروط الترشيح

تفتح مباراة التوظيف في وجه المترشحين والمترشحات من جنسية مغربية، البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أي تتجاوز 45 سنة، والحاصلين على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

تشتمل كل مباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مدتها ومعاملتهما كالتالي:

الدرجة المتباري بشأنها	الاختبار الكتابي			الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا		
	الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
تقني من الدرجة الثالثة	موضوع عام أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث (3) ساعات	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة ب الدرجة المتبارى بشأنها.	ما دبين 15 و 45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20.
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 من 20.
تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها، ولائحة الانتظار مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

* المادة الثالثة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب موقع للمترشح(ة) موجه إلى رئيس جماعة اشبانات لاجتياز مباراة التوظيف، يحمل الاسم الكامل والعنوان الشخصي والبريد الالكتروني ورقم هاتفه.
- نسخة من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء ولا يعتد بشهادة النجاح أو شهادة غير المستوى التخصص المطلوب.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمرشح(ة).
- سيرة ذاتية للمرشح(ة) تحمل صورة حديثة.
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة مسلم من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية الإعاقة، بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة .
- شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)

كما يتعين على المترشحين اللذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاق تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.
تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بمقر الجماعة خلال أوقات العمل الإدارية العادية مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل بالبريد المضمون إلى العنوان التالي:

جماعة اشبانات دائرة الشراردة إقليم سيدي قاسم ، ويعتبر يوم 27 اكتوبر 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال آخر أجل لإيداع الترشيحات.

كل ملف للترشيح يودع بعد الأجال المحدد أعلاه، أو تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه، لن يؤخذ بعين الاعتبار.

ملاحظات:

سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، وتاريخ ومكان إجرائها وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités.territoriales.gov.ma وعلى بوابة جماعة اشبانات وتعلق بمقر الجماعة ، كما يمكن تعميمها ونشرها بكل الوسائل المتاحة، وتعتبر هذه اللوائح بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبارات.
إذا تبث بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم إقصاؤه وتعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط
علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية.

اشبانات في: 08 شتنبر 2025

الرئيس

عبد الرحيم البهيمي